

الدر المنثور

لا أقسم بهذا البلد الحرام وأنت حل بهذا البلد الحرام أحل الله له ساعة من النهار قيل له ما صنعت فيه من شيء فأنت في حل .

وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبير لا أقسم بهذا البلد قال : مكة .

وأخرج عبد بن حميد عن أبي صالح لا أقسم بهذا البلد قال : مكة وأنت حل بهذا البلد قال : أحلت له ساعة من نهار .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك مثله .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة لا أقسم بهذا البلد قال : مكة وأنت حل بهذا البلد قال : أنت به غير حرج ولا آثم .

وأخرج عبد بن حميد عن عطية لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد قال : أحلت مكة للنبي صلى الله عليه وآله ساعة من نهار ثم حرمت إلى يوم القيامة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن وأنت حل بهذا البلد قال : أحلها الله لمحمد صلى الله عليه وآله ساعة من نهار يوم الفتح .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك وأنت حل بهذا البلد يعني محمدا صلى الله عليه وآله يقول : أنت حل بالحرم فاقتل إن شئت أو دع .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن عطاء لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد قال : إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض فهي حرام إلى أن تقوم الساعة لم تحل لبشر إلا لرسول الله صلى الله عليه وآله ساعة من نهار ولا يختلي خلاها ولا يعضد عضاها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمعرف .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد وأنت حل بهذا البلد قال : لم يكن بها أحد خلا غير النبي صلى الله عليه وآله وكل من كان بها حرام لم يحل لهم أن يقاتلوا فيها ولا يستحلوا حرمه .

وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن شرحبيل بن سعد وأنت حل بهذا البلد قال : يحرمون أن يقتلوا بها الصيد ويعضدوا بها شجرة ويستحلون أخراجك وقتلك